

رأي الأئمة الأربعة فيمن قتل الصيد خطأً

عبدالمحسن الزامل

لأن من أربعة يقولون أنه إذا قتله خطأً فإنه يظمن هكذا ولم يذكروا جواباً واضحاً عليه والصواب كما ذكر المصنف رحمه الله في هذه

المسألة وأنه لا يعني اللي نصت على ذلك وأنه إذا قتله خطأً فلا شيء. وقد روى ابن جرير قصة - [00:00:00](#)

في هذا عن عمر رضي الله عنه بإسناد صحيح ما يدل على أنه لم يضمن من قتل صيداً سأله عنه بل سأله قال أه أني أرى أنك شركت

بين العمد والخطأ شركت بين - [00:00:30](#)

عبدي حينما سألت عمداً وخطأً جاء جوابه جواب يفهم منه يعني أنه حصل تفريط فقال له أرى أنك شركت بين فضمنه رضي الله عنه

لوجود شيء من التعمد يعني قول عمر رضي الله عنه على ما دل عليه ظاهر - [00:00:50](#)

الآية - [00:01:10](#)